المرفق الرابع

بيان رئيس قلم الحكمة الجنائية الدولية في الجلسة الثالثة للجمعية، المعقودة في ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣

ان المحكمة مقتنعة اقتناعا راسخا بأنه لا محاكمة عادلة إلا بدفاع جدير بهذا الاسم.
فالدفاع هو الركيزة الثالثة لمحكمة العدل بعد القضاة والمدعى العام.

٢ – و. عوجب القواعد الإجرائية المؤقتة، يعود إلى رئيس قلم المحكمة أمر تنظيم أعمال القلم ''على نحو يمكن من حدمة حقوق الدفاع، تمشيا مع مبدأ المحاكمة العادلة حسب التعريف الوارد في النظام الأساسي " (القاعدة ٢٠). علاوة على ذلك، فإن قلم المحكمة هو الجهاز الوحيد الذي لا يمكنه أن يواجه أي تضارب في المصالح في معالجة هذه المسائل.

ولذلك، فإنه من البداية، سعيت أولا بصفي مديرا للخدمات المشتركة ثم بصفي رئيسا للقلم، وبمساعدة الموظفين التابعين لي، إلى تطوير هذا الجانب من المحكمة.

٤ - فكيف لنا بالتالي أن نصمم تنظيما قادرا على ضمان دفاع جيد؟ وماذا يعني هذا من
حيث الوسائل اللازمة لتنظيم القلم، والوسائل المالية اللازم توفيرها للدفاع؟

ود أن أخبركم هذا الصباح، بادئ ذي بدء عن المجالات التي تطور فيها عملنا بشأن
هيكل الدفاع ثم عن أساليب العمل التي اخترناها.

١ – المحالات

٦ - علينا أن نبدأ بالانكباب على بعض العناصر العملية للغاية.

٧ - أولا، لقد بات من اللازم أن نتوقع ظروف عمل محامي الدفاع في المحكمة والمحامين الذين يوكلهم الضحايا في سياق البناية التي أتاحها لنا البلد المضيف، من قبيل:

- مشاكل دخول المحامين إلى المحكمة وتنقلهم داخل البناية وما ينشأ عن ذلك من مشاكل أمنية
 - مشاكل دخول المحامين إلى المكتبة
 - مشاكل دخول المحامين إلى المطعم
 - المشاكل المتعلقة بنوع المباني اللازمة لممارستهم لمهنتهم؟
 - وغير ذلك من المشاكل.

03-53181

٨ - غير أن ظروف عمل المحامين تشمل أيضا تسهيل حصولهم على المستندات المستعملة في المحاكمة والمعلومات المتعلقة بالإجراءات عندما يكونون بالخارج. فكيف يمكننا أن نسهل، مثلا، إحالة ما يمكن أن يقدر بملايين الصفحات من الوثائق؟ وكيف يمكننا أن ننظم جلسات عن طريق الفيديو بغية تفادي إحضار الناس إلى المحكمة لحضور جلسة لا تدوم إلا صبيحة واحدة؟

٩ - وفوق ذا وذاك، لدينا من المسائل الهامة والعاجلة الأخرى ما يلزمنا حله.

١٠ وتتعلق هذه المسائل بإعداد مشروع مدونة قواعد السلوك المهني التي يقترحها رئيس القلم على رئيس المحكمة قصد عرضها على نظر الجمعية (القاعدة ٨). كما يقترح رئيس القلم على القضاة معايير و إجراءات تقديم المساعدة القانونية لإدراجها في اللائحة (القاعدة ٢١). وأخيرا، سيلزم تحديد معايير إدراج المحامين في قائمة المحامين المنتديين للدفاع.

۱۱ - وإذا كانت هذه مسائل أشد إلحاحا، فإنها ليست سوى بداية عمل طويل يرمي إلى تزويد المحكمة الجنائية الدولية بميكل دفاع جدير بهذا الاسم.

17 - وفي الأشهر والسنوات القادمة سيتابع آخرون المواضيع العاجلة التي ذكرها. وتشمل هذه المواضيع تصميم مبان دائمة للمحكمة وتعريف المساواة في وسائل الدفاع بين هيئة الادعاء والدفاع، وهذا مفهوم معقد للغاية لا يمكن اختزاله في أرقام رياضية وسيتطلب عملا مستفيضا منا جميعا.

٢ – الأسلوب المتبع

17 - وعلى غرار ما عليه الأمر في جميع المحالات، قطعنا العزم على ألا نتخذ أي مواقف إلى أن نجري مناقشات مع المحامين. فخبرتهم أساسية لتمكين المحكمة من اتخاذ أنسب القرارات.

15 - ويتوطد عزمنا بكون القواعد الإجرائية المؤقتة، في هذا الجال، تنص منطقيا على أن رئيس القلم "يتشاور، حسب الاقتضاء، [...] مع أي هيئة تمثيلية مستقلة لرابطات محامين أو رابطات قانونية، يما في ذلك أية هيئة من هذا القبيل قد يتيسر إنشاؤها بفضل جمعية الدول الأطراف" (القاعدة ٢٠ (٣)).

10 - وفيما يتعلق بظروف العمل، بدأنا في تشرين الثاني/نوفمبر في إجراء اتصالات مع المحامين لا سيما منهم من رافعوا أو يرافعون أمام المحكمتين الجنائيتين الدوليتين، لتحديد ما قد ينشأ من صعوبات. وقد استخلصنا النتائج الملائمة فيما يتعلق بتنظيم المحكمة. وعلينا أن

299 03-53181

نواصل العمل في هذا الموضوع لتحسين استقبال المحكمة لمحامي الدفاع والمحامين الذين يمثلون الضحايا في سياق القيود القائمة.

١٦ - وبخصوص المواضيع الثلاثة الباقية، عقدنا مشاورات عديدة.

100 - 0 في كانون الثاني/يناير 100 ، طلبنا إلى 100 رابطات دولية أو يزيد رأيها بشأن المساعدة اعداد مدونة قواعد السلوك المهني الخاصة بالمحامين وبشأن المسائل المتعلقة بالمساعدة القانونية. وتلقينا مشروعي مدونة قواعد سلوك قدمتها الرابطة الدولية للمحامين الجنائيين تباعا كما تلقينا وثائق عن طريقة رابطات أخرى (اتحاد المحامين المنائيين). وأحطنا علما بهذه الوثائق الأيبيري - الأمريكي والرابطة الأوروبية للمحامين الجنائيين). وأحطنا علما بهذه الوثائق وبدأنا نعد مشروعا قدم إلى القضاة في جلستهم العامة في حزيران/يونيه لإحراء مشاورات غير رسمية أولى. وفي أعقاب هذه المناقشات، أرسلنا في تموز/يوليه 100 استبيانا يتناول معيم هذه المسائل إلى 100 حبيرا يمثلون 100 حنسية مختلفة وينتمون إلى مدارس قانونية مستغرق يومين والتي سيجريها الخبراء بشأن هذه المسائل. وستعرض هذه المشاريع على القضاة في دورة تشرين الثاني/نوفمبر. وستقدم الصيغة النهائية لمشروع مدونة السلوك المهني للمحامين إلى الجمعية لمناقشتها في اجتماعها القادم.

1 \ - وسنواصل طبعا العمل بصورة وثيقة مع المحامين والرابطات القائمة أو مع تلك التي تنشأ خصيصا لتلبية احتياحات المحكمة الجنائية الدولية، شريطة أن تستوفي شرطي التمثيل الجغرافي الضروري لمحكمة عالمية وتمثيل مختلف النظم القانونية، على غرار الرابطة الدولية للمحامين الجنائيين، مثلا.

١٩ - وهذه الروح أنوي إنشاء هيئة استشارية، مؤلفة من كبار المشهود لهم بالخبرة في هذا المجال، لتجتمع مرة كل ستة أشهر ويكون هدفها إسداء المشورة لي لتمكيني من الاضطلاع بالمهمة المنوطة بي بموجب القرارات التي تتخذها الجمعية.

٢٠ - أشكركم وأظل رهن إشارتكم للإجابة على أي أسئلة تطرحونها.

03-53181 300